

# الجمهورية التونسية وزارة العدل

\*\*\*\*

## الادارة العامة للمصالح المشتركة ادارة التجهيز

\*\*\*

### طلب عروض

2017/02 عدد

\*\*

## كراس الشروط الإدارية والفنية الخاصة باقتناء وسائل نقل لفائدة وزارة العدل

### الفصل الأول: موضوع طلب العروض:

يضبط هذا الكراس الشروط الإدارية والفنية المتعلقة باقتناء وسائل نقل لفائدة وزارة العدل، بعنوان سنة 2017 وبضبط بنود المشاركة وشروطها وخصوصيات المواد موضوع طلب العروض المنصوص عليها وكمياتها وتقصيلها كما يلي:

الكمية	الموضوع	القسط
10	شاحنة صغيرة ذات أربعة (04) أبواب	1

### الفصل (02): شروط المشاركة:

للمشاركة في طلب العروض يتحتم أن تتوفر في العارض الضمانات والكافئات الازمة من الناحية المهنية والفنية والمالية المطلوبة والتي تمكنه من حسن تنفيذ التزاماته.

### الفصل (03): الشروط الخاصة بالثمن:

**تشتمل الأثمان الفردية للطلبات المشار إليها بالفصل الأول من كراس الشروط على جميع الحقوق والضرائب والأداءات والمصاريف وهي ثابتة غير قابلة للمراجعة طيلة مدة سريان الصفقة.**  
**غير أنه يمكن للعارض المزمع التعاقد معه المطالبة بتحبيين عرضه إذا تجاوزت المدة الفاصلة بين تاريخ تقديم العرض وتاريخ تبليغه بالصفقة أو توجيهه الإذن ببدأ الإنجاز عند الاقتضاء مدة أربعة أشهر (120 يوماً)، وفي هذه الحالة يجب عليه تقديم مطلب للمشتري العمومي يبيّن فيه قيمة التحبيين المطلوبة والقاعدة والمؤشرات المعتمدة في تقديره ويكون هذا المطلب مرفقاً بجميع الوثائق والمؤيدات المثبتة لذلك.**

ويتم احتساب المبالغ بعد التحبيين بالنسبة للقسط أو الأقساط المعنية وذلك بتطبيق القاعدة التالية:

### **المؤشر الشهري 2**

$$\text{المبلغ بعد التحبيين} = \frac{\text{المبلغ الأصلي}}{\text{المؤشر الشهري 1}}$$

**المؤشر الشهري 1 :** هو المؤشر الشهري للأسعار (بالنسبة للمادة أو صنف المواد المعنية) في تاريخ مرور أربعة أشهر على التاريخ الأقصى لتقديم العرض.

**المؤشر الشهري 2 :** هو المؤشر الشهري للأسعار (بالنسبة للمادة أو صنف المواد المعنية) في تاريخ تبليغ الصفقة أو إصدار إذن بداية الإنجاز عند الاقتضاء.  
 علماً وأنه يتم اعتماد مؤشرات الأسعار الصادرة عن المعهد الوطني للإحصاء.

## **الفصل (04): الضمان المالي:**

### **أ - الضمان الوقتي:**

يجب على كل صاحب عرض أن يقدم ضماناً وقتياً حسب الجدول التالي:

القسط	البيان	مبلغ الضمان الوقتي
1	شاحنة صغيرة ذات أربعة (04) أبواب	4000

ويشترط أن يكون هذا الضمان صالحًا لمدة تسعون (90) يوماً ابتداءً من اليوم الموالي للتاريخ الأقصى المحدد لقبول العروض، ويتم إرجاع الضمان الوقتي لجميع المشاركين الذين أقيمت عروضهم طبقاً لمقتضيات الفصل 76 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية، أو يوضع حدّ للالتزام كفلائهم بالتضامن الذي يعوضه.

ومع مراعاة أجل الالتزام بالعروض يرجع الضمان الوقتي للمشاركين الذين لم يتم اختيار عروضهم بعد اختيار صاحب الصفقة، على أن لا يتم إرجاع الضمان الوقتي المقدم من هذا الأخير إلا بعد تقديمها للضمان النهائي وذلك في أجل أقصاه عشرين يوماً ابتداءً من تاريخ تبليغ الصفقة.

### **ب - الضمان النهائي:**

يطالب المترشح الذي تم الاحتفاظ بعرضه بتقديم ضمان نهائي يساوي 3% من القيمة الأصلية للصفقة خلال العشرين (20) يوماً الموالية لإعلامه بالموافقة على الصفقة وإلا اعتبر مخلاً بالتزاماته. يبقى هذا الضمان صالح طوال مدة تنفيذ الصفقة ويرجع الضمان النهائي أو ما تبقى منه إلى صاحب الصفقة أو يصبح التزام الكفيل بالتضامن الذي يعوضه لاغياً شرط وفاء صاحب الصفقة بجميع التزاماته وذلك بانقضاء أجل أقصاه شهر (01) واحد ابتداءً من تاريخ القبول النهائي للطلبات.

وإذا تم إعلام صاحب الصفقة من قبل المشتري العمومي، قبل انقضاء الأجل المذكور أعلاه بمقتضى رسالة معللة ومضمونة الوصول أو بآية وسيلة تعطي تاريخ ثابتًا لهذا الإعلام، بأنه لم يف بجميع التزاماته، لا يرجع الضمان النهائي أو يتم الاعتراض على انقضاء التزام الكفيل بالتضامن الذي يعوضه.

وفي هذه الحالة لا يرجع الضمان النهائي أو لا يصبح التزام الكفيل بالتضامن الذي يعوضه لاغياً إلا بر رسالة رفع اليد يسلمها المشتري العمومي.

### **ج- الحجز بعنوان الضمان:**

يقوم المشتري عند الخلاص بحجز نسبة عشرة بالمائة (10%) من المبلغ الجملـي للصفقة (المبلغ الأصلي والزيادات والملاحـق إذا اقـضـى الأمر ذلك) وذلك بعنوان الضمان.

إلا أنه يمكن تعويض الحجز بعنوان الضمان بضمـان كـفـيل بالتضامـن يـكون بـنفس الـقيـمة المـالـية. (أنظر الملـحق عـدد 5).

يرجـع الحـجز بـعنـوان الضـمان لـصـاحـب الصـفـقة أو ما تـبـقـى مـنه بـعـد خـصمـ ما قد يـكـون قد تـخلـد بـذـمـته أو يـصـبـح التـزـامـ الكـفـيلـ بالـتضـامـنـ الـذـي يـعـوـضـهـ لـاغـيـاـ بـعـد وـفـاءـ صـاحـب الصـفـقةـ بـكـلـ التـزـامـاتهـ وـذـلـكـ بـعـد اـنـقـضـاءـ أـرـبـعـةـ أـشـهـرـ مـنـ تـارـيخـ اـنـتـهـاءـ مـذـدـدـةـ الضـمانـ.

#### **د- الضمان الشخصي بالتضامن :**

يمكن تعويض الضمانات المشار إليها أعلاه بالتزام صادر عن أشخاص كافيين بالتضامن عملاً بالشروط المحددة بالأمر المذكور أعلاه طبقاً للمثال الذي تم ضبطه بقرار وزير الاقتصاد والمالية المؤرخ في 01 أغسطس 2014. "أنظر إلى الملاحة، عدد 3، عدد 4 وعدد 5".

**الفصل (05): الوثائق المكونة للصفقة وترتيبها التفاضلي:**

**تمثل الوثائق المكونة للصفقة في :**

- 1 - وثيقة التعهد التي تمثل وثيقة الالتزام المالي.
  - 2 - كراس الشروط الإدارية والفنية الخاصة.
  - 3 - جدول الأسعار.
  - 4 - جدول التفصيل التقديرى للأسعار.

في صورة التضارب أو الاختلاف بين الوثائق المكونة للصفقة، ترجح الوثائق حسب ترتيبها أعلاه.

## **الفصل (06): التغير في الكميات المطلوبة:**

لا يمكن لصاحب الصفة أن يقدم أي اعتراض أو تحفظ في صورة الزيادة أو النقصان في حجم الطلبات ما لم يتجاوز التغيير نسبة 20% من مبلغ الصفة الأصلية.

يجب أن تعرض على الرأي المسبق للجنة الوزارية لمراقبة الصفقات العمومية كل زيادة أو نقصان في حجم الطلبات بفوق نسبة 20% أو كل تغيير في طبيعتها.

الفصل (07): آجال التسلیم:

تسليم السيارات موضوع الصفة إلى وزارة العدل (بمستودع السيارات بالشرقية) في أجل أقصاه (60) ستون يوماً من تاريخ توصل المزود بالإذن الإداري المعنى وال الصادر عن الإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة العدل.

الفصل (08): غرامة التأخير:

في صورة تجاوز أجل التسلیم التعاقدی أو التأخیر في تنفیذ الصیفقة غیر المبررین تطبق عقوبة مالية على المزود يتم احتسابها على أساس 1000/2 من قيمة المواد غیر المسلمة أو المسلمة بعد الاجال عن كل يوم تأخیر حسب الصيغة التالیة:

**قيمة السيارات غير المسلمة أو المسلمة بعد الأجال × عدد أيام التأخير**  
 **$=$  مبلغ العقوبة**

**1000**

#### **الفصل (٠٩) . استلام الطلبات .**

عند التسليم يلتزم المزود باحترام البيانات الفنية المنصوص عليها بكراس الشروط، كما تعين الإدارة من يمثلها للقيام بعملية المراقبة الفنية والثبات من المواد المقرر تسليمها في إطار الصفة من حيث مدى مطابقتها للمواصفات الفنية، ويتم إعداد محضر تسليم وقتي في الغرض وتنظر مسؤولية المزود قائمة بعد تسليم المواد وكذلك عند استعمالها، ويحتفظ المشتري العمومي بحق رفض جميع المواد إذا ما تبين أن بها عيوباً وذلك تحت مسؤولية المزود ويمكن للمشتري العمومي أن يجري حجزاً على المبالغ عند دفع المستحقات، وبعد انتهاء أجل الضمان يتم إعداد محضر تسليم نهائياً.

**الفصل (١٥): وثائق وتحمیلات وسائل النقل:**

يلتزم المزود بتزويد وزارة العدل بجميع وسائل النقل مع توفيره لجميع الوثائق الخاصة بهذه الوسائل:  
- البطاقة الرمادية،  
- اللوحة المنجمية،

**الفصل (11): حالات القوة القاهرة المانعة من تنفيذ الالتزامات:**

في صورة وجود قوة قاهرة تمنع المزود من تنفيذ الالتزامات أو جزء منها فإنه يقع تطبيق ما جاء بمجلة الالتزامات والعقود، وخاصة الفصل 282 منها والالفصل الذي تليه ولا يعتبر السبب الممكن اجتنابه قوة قاهرة كما لا يمكن اعتبار الإضراب والتزاعات الشغافية بمحلات المزود بأي حال من الأحوال قوة قاهرة أو سببا طارئا.

**الفصل (12) الصيانة والإصلاح:**

يعهد المزود بتوفير خدمات ما بعد البيع (من صيانة وقطع غيار وغيرها...) لمدة خمسة (05) سنوات على أقل تقدير بداية من تاريخ المصادقة على الصفة.

**الفصل (13): الضمان:**

يضم المزود التجهيزات موضوع طلب العروض هذا والمسلمة إلى الإدارة جميع العيوب في الصنع أو عدم مطابقها للمواصفات الفنية المنصوص عليها بكراس الشروط، ويتعهد بتعويضها دون أن يتحمل المشتري مصاريف إضافية في الغرض وذلك طيلة اثنى عشر (12) شهرا كاملة من تاريخ استلامها من طرف المشتري العمومي.

**الفصل (14): تسديد المستحقات:**

يلتزم صاحب الصفة بتقديم فاتورة إلى المشتري العمومي في أربعة (4) نظائر أصلية يضبط فيها المبالغ التي يطالب بها بموجب تنفيذ الصفة وتبين جميع العناصر المحددة لها ومرفقها وجوباً بشهادة خلاص مسلمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وشهادة في الوضعية الجبائية سارية المفعول وبوصل أو وصول تسليم المواد.

وعلى المشتري العمومي إصدار أمر بصرف المبالغ الراجعة لصاحب الصفة في أجل ثلاثة (30) يوماً ابتداء من اليوم الذي أتم فيه صاحب الصفة تسوية ملفه، ويتبعين على المحاسب العمومي خلاص صاحب الصفة في أجل خمسة عشر يوماً من تاريخ تلقيه الأمر بالصرف، وإذا لم يتم ذلك فإن صاحب الصفة يتمتع وجوباً بفوائض تأخير تحسب ابتداء من اليوم الذي يلي انتهاء هذا الأجل، وتحسب فوائض التأخير على أساس المبالغ المستحقة بعنوان الأقساط التي تدفع على الحساب أو بقيمة الحساب باعتماد النسبة المعمول بها في السوق المالية الصادرة عن البنك المركزي التونسي.

**الفصل (15) : إجراءات الرهن الحيالي :**

يتمّن المزود بنظام الرهن الذي وقع إقراره طبقاً للتشريع والترتيب الجاري بها العمل.

**الفصل (16) المحاسب العمومي:**

أمين مصاريف وزارة العدل هو المحاسب المكلف بدفع المستحقات.

**الفصل (17) فسخ الصفة:**

فسخ الصفة وجوباً في الحالات التالية:

- عند وفاة صاحب الصفة إلا إذا قبل المشتري العمومي موافقة التنفيذ مع الورثة أو الدائنين أو المصنفي،

- في حالة عجز واضح دائم لصاحب الصفة،

- في حالة إفلاس صاحب الصفة إلا إذا قبل المشتري العمومي العروض المقدمة من الدائنين.

في كل الحالات المذكورة أعلاه لا يحق لصاحب الصفة أو القائمين محله مطالبة المشتري العمومي بأي تعويض.

- يمكن للمشتري العمومي فسخ الصفة إذا لم يف صاحب الصفة بالتزاماته. وفي هذه الصورة يوجه له المشتري العمومي تبيتها بواسطة رسالة مضمونة الوصول يدعوه فيها إلى الوفاء بالتزاماته في أجل محدد لا يقل عن عشرة (10) أيام ابتداء من تاريخ تبليغ التبيه، وبانقضاء هذا الأجل يمكن للمشتري العمومي فسخ الصفة دون اتخاذ أي إجراء آخر أو تكليف من يتولى إنجازها طبقاً للترتيب الجاري بها العمل وعلى حساب صاحب الصفة.

- يمكن للمشتري العمومي فسخ الصفة إذا ثبت لديه، بمناسبة عملية تدقيق ودون أن يؤثر ذلك على حقه في التتبع الجزائي، إخلال صاحب الصفة بالتزاماته بعدم القيام مباشرة أو بواسطة الغير بتقديم وعد أو عطايا أو هدايا قد صدر التأثير في مختلف إجراءات إبرام الصفة وإنجازها.

- يجب أن يبلغ قرار المشتري العمومي بفسخ الصفة إلى صاحب الصفة بواسطة مكتوب مضمون الوصول أو مباشرة مقابل وصل استلام أو بطريقة لا مادية مؤمنة.

**الفصل (18): تسوية النزاعات:**

في صورة نشوب نزاع عند تنفيذ الصفقة يسعى الطرفان المتعاقدان إلى فضه بالحسنى ويقع إعلام الطرف المعنى بالنزاع الطرف المقابل بموضع النزاع عن طريق مكتوب مضمون الوصول ويثبت تاريخ وصل الإعلام بالبلوغ هذا الإعلام.

في صورة عدم توصل طرفا النزاع إلى حل صلحي بالنزاع فإن هذا النزاع يحال على اللجنة الاستشارية لفض النزاعات بالحسنى المحدثة لدى رئيس الحكومة وذلك طبقا لما نصت عليه الفصول من 185 إلى 190 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية، وإذا ما تمادي النزاع فإنه يصبح من أنظار المحاكم التونسية المختصة.

**الفصل (19) : معاليم التسجيل :**

يتحمل صاحب الصفة جميع معاليم التسجيل.

**الفصل (20): مجموع النصوص المنطبقة :**

تخضع الصفقة إلى أحكام الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية وإلى مقتضيات مجلة المحاسبة العمومية ومجلة الالتزامات والعقود وإلى جميع القوانين والتراخيص التونسية الجاري بها العمل.

**الفصل (21) : صحة ونفاذ الصفقة:**

لا تكون الصفقة صحيحة ونافذة إلا بعد إمضاء الطرفين المتعاقدين وذلك بعدأخذ رأي اللجنة الوزارية لمراقبة الصفقات العمومية.

حرر ب.....في.....  
اطلعت عليه وأمضيت  
عن وزير العدل

اطلعت عليه ووافقت  
المزوّد  
(إمضاء والختم  
مع ذكر الاسم واللقب والصفة)

## كيفية تقديم العروض ومنهجية التقييم المالي والفنى للعروض

### الفصل (1): صلوحية العروض:

تبقى العروض صالحة لمدة تسعون (90) يوما بدأة من اليوم الموالي للتاريخ الأقصى المحدد لقبول العروض.

### الفصل (2): شروط المشاركة في طلب العروض :

للمشاركة في طلب العروض يتحتم أن تتوفر في العارض الضمانات والكفاءات الالزمه من الناحية المهنية والفنية والمالية المطلوبة والتي تمكنه من حسن تنفيذ التزاماته.

### الفصل (3): طريقة تقديم العروض:

يجب تضمين العرض الفنى والعرض المالي في ظرفين منفصلين ومحظمين يدرجان في ظرف ثالث خارجي يكتب عليه "لا يفتح طلب عروض عدد 2017/02 اقتناء وسائل نقل".

ترسل العروض عن طريق البريد مضمون الوصول أو بالبريد السريع باسم وزارة العدل (الإدارة العامة للمصالح المشتركة) 8 نهج عمان مرکب المسعى لافيات 1002 تونس، أو تسلم مباشرة إلى مكتب الضبط التابع للإدارة العامة للمصالح المشتركة بالعنوان المذكور أعلاه مقابل وصل إيداع.

ويعتمد ختم مكتب الضبط التابع للإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة العدل للتثبت من تاريخ وصول أو تسلم العروض، ويقصى كل عرض يرد بعد الآجال.

ويتضمن الظرف الخارجي وجوبا الوثائق التالية:

- 1- الضمان الوقتي كما هو محدد بالفصل عدد 5 من كراس الشروط,
- 2- شهادة في الوضعية الجبائية المنصوص عليها بالتشريع الجاري به العمل,
- 3- شهادة انخراط في نظام للضمان الاجتماعي,
- 4- شهادة في عدم الإفلاس أو التسوية القضائية أو ما يعادل ذلك بالنسبة للعارضين غير المقيمين وذلك حسب ما تنص عليه تشريعات بلدانهم ،
- 5- نظير من السجل التجاري,
- 6- تصريح على الشرف يقدمه العارضون يتلزمون بموجبه بعدم القيام مباشرة أو بواسطة الغير بتقديم وعود أو عطايا أو هدايا قصد التأثير في مختلف إجراءات إبرام الصفقة ومراحل إنجازها,
- 7- تصريح على الشرف يقدمه المشارك بأنه لم يكن عونا عموميا بوزارة العدل ولم تمض عن انقطاعه عن العمل بها مدة خمس سنوات على الأقل,

كل عرض لا يتضمن الوثائق المذكورة أو أية وثيقة أخرى مطلوبة ضمن كراس الشروط يقع إقصاؤه بعد تمكين العارضين عند الاقتناء من الأجل الإضافي الذي تمنحه لجنة فتح العروض على معنى الفصل 60 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية باستثناء الضمان الوقتي الذي يمثل عدم تقييمه سببا لإقصاء العرض آليا.

- يحتوي الظرفان الداخليان بصفة منفصلة على العرض الفني وعلى العرض المالي وذلك كما يلي:

\***ظرف يحمل عبارة "العرض الفني" ويحتوي على:**

1) كراس الشروط الإدارية والفنية الخاصة ممضى ومؤشر على جميع صفحاته.

2) جدول في الخصائص الفنية للتجهيزات المقترحة " الملحق عدد 6

3) الجذادة الفنية للعربة Prospectus Technique ممضة ومختمة على جميع صفحاتها,

4) رخصة وكيل البيع مسلمة من وزارة التجارة,

5) البيان الوصفي ومحضر القبول حسب النوع مسلم من قبل الوكالة الفنية للنقل البري,

\***ظرف يحمل عبارة "العرض المالي" ويحتوي على:**

1) وثيقة التعهد التي تمثل وثيقة الالتزام المالي مشتملة على كل البيانات وممضة وفقا لأنموذج المصاحب (ملحق عدد 7).

2) جدول الأسعار مشتملا على كل البيانات ممضى. ( ملحق عدد 8).

3) جدول التفصيل التقديري للأسعار ممضى ( ملحق عدد 9).

#### **الفصل (4): فتح العروض:**

تجتمع لجنة فتح العروض في جلسة واحدة علنية لفتح الظروف المحتوية على العرض الفنية والمالية. وتعقد وجوبا في نفس اليوم المحدد كتاریخ أقصى لقبول العروض.

- تقصي لجنة فتح العروض آليا العروض في الحالات التالية:

- العروض الواردة أو المسلمة بعد آخر أجل لتقديم العروض.

- العرض الذي لا يتضمن وثيقة الضمان الوقتي.

#### **الفصل (5) : طريقة تقييم العروض:**

يتم تقييم العرض على مرحلتين:

#### **المرحلة الأولى : التقييم المالي للعروض :**

تتولى لجنة التقييم في مرحلة أولى التثبت بالإضافة إلى الوثائق الإدارية والضمان الوقتي، في صحة الوثائق المكونة للعرض المالي وتصحيح الأخطاء الحسابية والمادية عند الاقتناء. ثم ترتيب كل العروض تصاعديا.

#### **المرحلة الثانية: التقييم الفني للعروض:**

تتولى لجنة التقييم في مرحلة ثانية التثبت في مطابقة العرض الفني المقدم من قبل صاحب العرض المالي الأقل ثمنا، وتقرير إسناده الصفة في صورة مطابقته لكراسات الشروط.

إذا تبين أن العرض الفني المعنى غير مطابق لكراسات الشروط يتم اعتماد نفس المنهجية بالنسبة للعروض الفنية المنافسة حسب ترتيبها المالي التصاعدي.

..... في..... حرر بـ.....

اطلعت عليه ووافقت

المزوّد

(الإمضاء والختام

مع ذكر الإسم واللقب والصفة)

( ملحق عدد 1 )  
**طلب عروض عدد 2017/02**  
تصريح على الشرف بعدم التأثير

تطبيقا للأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 والمتعلق بتنظيم الصفقات العمومية،

إنني الممضى أسفلاً هذا (الاسم واللقب والصفة) .....

والمتعهد باسم ولحساب شركة .....  
أصرح على الشرف بعدم القيام والالتزام بعدم القيام مباشرة أو بواسطة الغير بتقديم وعود أو عطايا أو هدايا  
لغاية التأثير على مختلف إجراءات إبرام الصفقة ومراحل إنجازها.

..... في .....

**صاحب العرض**  
(الإمضاء والختم مع ذكر الإسم واللقب والصفة)

( ملحق عدد 02 )  
طلب عرض عدد 2017/02  
تصريح على الشرف

تطبيقا للأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 والمتعلق بتنظيم الصفقات العمومية،  
إنني الممضى أسفلاً هذا (الاسم واللقب والصفة) .....

والمتعهد باسم ولحساب شركة

أصرح على الشرف بأنّي لم أكن عونا عمومياً بوزارة العدل ولم تمض عن انقطاعي عن العمل بها مدة خمس سنوات على الأقل عند تقديمي لهذا العرض.

في .....  
صاحب العرض  
(الإمضاء والختم مع ذكر الاسم واللقب والصفة)

ملحق عدد (03)

**نموذج التزام الكفيل بالتضامن  
(المعوض للضمان الوظي)**

أني الممضى أسله- نحن الممضون أسله (١).

## عمل بصفتي - بصفتنا (2)

أولاً: أشهد - نشهد أن (3)

تمت المصادقة عليه - عليها من الوزير المكلف بالمالية عملاً بالفصل 113 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية وأن هذه المصادقة لم يقع سحبها وأن (3) قد أودع- أودعت لدى أمين المال العام للبلاد التونسية حسب وصل عدد

..... بتاريخ .....  
مبلغ الضمان القار وقدره خمسة آلاف دينار (5000 دينار) والمنصوص عليه بالفصل 113 من الأمر المشار إليه أعلاه وأن  
هذا الضمان لم يقع ارجاعه.

.....**ثانياً: أصرح - نصرح. أنني أكفل -أتنا نكفل بصفة شخصية وبالتضامن (4) ..... والقاطن بـ(5).**

.....المعلن بتاريخ.....(6).....قصد المشاركة في.....الوقتي الضمان مبلغ .....(7).....النقطة ، من طرف.....

..... من طرف (٦) ..... والمتعلق بـ .....  
..... حدد مبلغ الضمان الوقتي بـ .....

ديناراً ( بالأحرف ) وبـ ..... ديناراً ( بالأرقام ).

**بيان: الـ6- بـدفع المبلغ المصمـون فيه المدحور أعاده والـي قد يكون العارض مديباً به بـعـون**  
**(6) ..... عند أول طلب كتابي يقدم به المشتري العمومي دون تـنـبيـه أو القيام بأـي إـجـراء إـدارـي**  
**أـو قـضـائـي مـسـيقـ.**

يبقى هذا الضمان صالحًا لمدة ..... يومًا ابتداءً من اليوم الموالي لأخر أجل محدد لقبول العروض.  
حرر بـ ..... في .....

### (الإمضاء والختم مع ذكر الاسم واللقب والصفة)

## ملحق عدد (04) نموذج التزام الكفيل بالتضامن (المعرض للضمان النهائي) (صفقة تنص على أجل ضمان وحجز بعنوان الضمان)

إني الممضى أسفله- نحن الممضون أسفله (١)

## عمل بصفتي - بصفتنا (2)

أولاً: أشهد- نشهد أن (3)

تمت المصادقة عليه - عليها من الوزير المكلف بالمالية عملا بالفصل 113 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية وأن هذه المصادقة لم يقع سحبها وأن (3) قد أودع- أودعت لدى أمين المال العام للبلاد التونسية حسب وصل عدد .....

..... بتاريخ .....  
مبلغ الضمان القار وقدره خمسة آلاف دينار (5000 دينار) والمنصوص عليه بالفصل 113 من الأمر المشار إليه أعلاه وأن  
هذا الضمان لم يقع ارجاعه

ثانياً: أصرح- نصرح. أنني أكفل -أتنا نكفل بصفة شخصية وبالتضامن (4) ..... و القاطن بـ(5).

..... وعنوان مبلغ الضمان النهائي الذي التزم به بصفته صاحب الصفة عدد ..... المبرمة مع (6) ..... تاريخ ..... والمسجلة بالقاضية المالية (7) ..... والمتعلقة بـ .....

حدد مبلغ الضمان النهائي بنسبة .....% من مبلغ الصفقة وهو ما يوافق .....ديناراً ( بالأحرف ) و .....ديناراً ( بالأرقام ).

**الثالث: التزم- نلتزم وبالتضامن بدفع المبلغ المضمون فيه والمذكور أعلاه والذى قد يكون صاحب الصفة مدينا به بعنوان الصفة المشار إليها أعلاه وذلك عند أول طلب كتابي يقدم به المشتري العمومي دون أن يكون لي (لنا) إمكانية إثارة أي دفع مهما كان سببه ودون تبيه أو القيام بأى إجراء إداري أو قضائي مسبق.**

رابعاً: عملاً بأحكام الفصل 108 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المشار إليه أعلاه يصبح التراخيص الكفيلة بالتضامن لاغياً شرط وفاء صاحب الصفة بجميع التزاماته وذلك بانقضاء شهر (01) واحد من تاريخ القبول الوقتي للطلبات. فإذا تم إعلام صاحب الصفة من قبل المشتري العمومي قبل انقضاء الأجل المذكور أعلاه بمقتضى رسالة معللة ومضمونة

الوصول أو بأية وسيلة تعطي تاريخا ثابتا لهذا الإعلام، بأنه لم يف بجميع التزاماته، يتم الاعتراض على انقضاء التزام الكفيل بالتضامن. وفي هذه الحالة لا يصبح التزام الكفيل بالتضامن لاغيا إلا برسالة رفع يد يسلمه المشتري العمومي.

.....ف.....ح.....د.....

حرر بـ ..... في .....  
(الإمضاء والختام مع ذكر الاسم واللقب والصفة)

## ملحق عدد (05) نموذج التزام الكفيل بالتضامن (الموضوع للحجز بعنوان الضمان) (صفقة تنص على أجل ضمان وحجز بعنوان الضمان)

.....إنـي المـضـى أـسـفـلـهـ نـحـنـ الـمـضـونـ أـسـفـلـهـ (1) .....

## عمل بصفتي - بصفتنا (2)

أولاً: أشهد - نشهد أن (3)

2014 مارس 13

تمت المصادقة عليه - عليها من الوزير المكلف بالمالية عملا بالفصل 113 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية وأن هذه المصادقة لم يقع سحبها وأن (3) قد أودع- أودعت لدى أمين المال العام للبلاد التونسية حسب وصل عدد .....

..... بتاريخ .....

مبلغ الضمان القار وقدره خمسة آلاف دينار (5000 دينار) والمنصوص عليه بالفصل 113 من الأمر المشار إليه أعلاه وأن هذا الضمان لم يقع إرجاعه.

ثانياً: أصرح- نصرح. أنني أكفل -أنا نكفل بصفة شخصية وبالتضامن (4) .....

..... والقاطن بـ-(5). ..... وعنوان مبلغ الحجز بعنوان الضمان الذي التزم به بصفته صاحب الصفقة عدد ..... المبرمة مع

(6) ..... بتاريخ ..... المسجلة بالقاضية المالية (7) ..... والمتعلقة ب.....

حدد مبلغ الحجز بعنوان الضمان بنسبة ..... % من مبالغ التي تدفع على الحساب بعنوان الصفقة وهو ما يوافق.....

..... دينارا ( بالأحرف ) ..... دينارا ( بالأرقام ).

ثالث: التزم- نلتزم وبالتضامن بدفع المبلغ المضمن فيه والمذكور أعلاه والذي قد يكون صاحب الصفقة مدينا به بعنوان الصفقة المشار إليها أعلاه وذلك عند أول طلب كتابي يتقدم به المشتري العمومي دون أن يكون لي (لنا) إمكانية إثارة أي دفع مهما كان سببه ودون تنبيه أو القيام بأي إجراء إداري أو قضائي مسبق.

رابعاً: عملا بأحكام الفصل 111 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المشار إليه أعلاه يصبح التزام الكفيل بالتضامن المعمور للحجز بعنوان الضمان لا غيا شرط وفاء صاحب الصفقة بكل التزاماته وذلك بانتهاء أربعة أشهر (04) من تاريخ

(9) ..... وإذا تم إعلام صاحب الصفقة من قبل المشتري العمومي قبل انتهاء الأجل المذكور أعلاه بمقتضى رسالة معللة ومضمونة الوصول أو بآية وسيلة تعطي تاريخا ثابتا لهذا الإعلام، بأنه لم يف بجميع التزاماته، يتم الاعتراض على انتهاص التزام الكفيل بالتضامن. وفي هذه الحالة لا يصبح التزام الكفيل بالتضامن لا غيا إلا بر رسالة رفع يد يسلمه المشتري العمومي.

حرر بـ ..... في .....  
(الإمضاء والختم مع ذكر الإسم والتقب والصفة)

( ملحق عدد 06 )  
طلب عرض عدد 2017/02  
جدول الخصائص الفنية

### FICHE TECHNIQUE

(Voiture mixte 4\*2 Plateau ridelle (pick-up double cabine))

I. Généralités  
(à remplir par le soumissionnaire)

1 Marque	الماركة
2. Modèle	النموذج
3. Type constructeur	العدد الرتبي في النوع
4. Genre	صنف

### II. Exigences techniques :

(à remplir par le soumissionnaire)

1. Energie	.Gasoil
2. Cylindrée	2000cm <sup>3</sup> ≤ Cylindrée≤3300cm <sup>3</sup>
3. Carrosserie	Plateau ridelles
4. . Nombre de places	5 places
5. Nombre de portes	4 portes latérales
6. Poids Total Autorisé en Charge	P.T.A.C ≤ 3500 Kg
7. Charge utile conducteur et passagers non compris	≥ 500 Kg
8. Surface utile de chargement	≥ 1.90 m <sup>2</sup>
9. Tension d'alimentation	12 volt
10. Présence d'un indicateur et/ou d'un témoin de température de liquide de refroidissement	oui
11. Empattement	>2800 mm

12. Boîte de vitesse	Mécanique 5 rapports avant au minimum+1 rapport arrière	
13. Dispositif de remorquage	Avant et Arrière	
14. Appui-tête	2 avant au minimum	
15. Airbag	Au minimum 1 airbag conducteur+1airbag passager	
16. Roue de secours	De mêmes dimensions	
17. crique	oui	
18Extincteur	oui	
19. Direction assistée	oui	
20. ceinture AV et AR	oui	
21. Triangle	oui	
22. Couleur	Conventionnelle et acceptée par l'administration	
23. Garantie	Au minimum 1 année	

صاحب العرض (الإمضاء والختم مع ذكر الإسم والتقب والصفة)

( ملحق عدد 07 )  
طلب عرض عدد 2017/02  
وثيقة التعهد

- إني الممضي أسفه (الاسم ولقب والخطة) .....  
- المتصرف باسم وحساب .....  
- المنخرط بالصندوق القومي للضمان الاجتماعي تحت عدد .....  
- المرسم بالسجل التجاري بـ ..... بتاريخ ..... تحت عدد .....  
- المعين محل مخابرته بـ ( ذكر العنوان بالكامل) .....  
- الرمز البريدي: ..... المدينة ..... الولاية .....  
- بصفتي: .....  
- البريد الإلكتروني ..... موقع الواب .....  
وبعد الإطلاع على جميع الوثائق الآتى ذكرها والمكونة لملف طلب العرض عدد 2017/02  
والمتعلق باقتناء وسائل نقل:

- 1 ) - وثيقة التعهد التي تمثل وثيقة الالتزام المالي.
- 2 ) - جدول الأسعار.
- 3 ) - الجدول التفصيلي التقديرى للأسعار.
- 4 ) - كراس الشروط الإدارية والفنية الخاصة.

أتعهد وألتزم بما يلى:

- 1 ) - تزويد الوزارة بوسائل النقل وفقاً للشروط المبينة بالوثائق المذكورة أعلاه طبقاً لجدول الأسعار، مقابل الأثمان التي افترحتها لكل فصل من فصول هذا الجدول وباعتبار جميع التأثيرات المباشرة وغير المباشرة وخاصة منها الأداء على القيمة المضافة، والتي حددت قيمتها بمبلغ قدره (المبلغ بالدينار بلسان القلم وبالأرقام) ..... ويتوزع المبلغ كما يلى :

- مبلغ الصفة دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة (المبلغ بالدينار بلسان القلم وبالأرقام) .....  
- مبلغ الأداء على .....  
القيمة المضافة (المبلغ بالدينار بلسان القلم وبالأرقام) .....

\* في صورة اقتراح تخفيض يجب ذكره في وثيقة التعهد

ويتأتى هذا المبلغ من تطبيق الأثمان الفردية المقترحة على الكميات المقدرة ضمن الجدول التفصيلي للأسعار وتكون هذه الأثمان وخاصة المنصوص عليها بجدول الأسعار، نافذة عند تاريخ إمضاء عقد الصفة.

- 2 ) - قبول الطبيعة الثابتة لأثمان الصفة.
- 3 ) - إسداء الخدمات موضوع الصفة خلال مدة أقصاها ستون (60) يوماً ابتداء من تاريخ الإذن ببداية الانجاز وفقاً لما تنص عليه كراس الشروط الإدارية الخاصة.
- 4 ) - تطبيق جميع البنود المدرجة بكراس الشروط الإدارية الخاصة التي تكون جزءاً من الصفة.
- 5 ) - الإبقاء على شروط هذا التعهد مدة تسعون (90) يوماً ابتداء من اليوم الموالي لآخر أجل لقبول العرض.
- 6 ) - بأنني منخرط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وأدلي بما يثبت أنني في وضعية قانونية إزاء الصندوق طبقاً للشهادة المصاحبة والصالحة في هذا التاريخ.

7) - أشهد أنني لست ( أو أن الشركة التي أمثلها ليست) في حالة حجز قانوني. وفي صورة ثبوت عكس ذلك، فإنه يمكن فسخ الصفقة بصفة آلية وإنجازها على مسؤوليتي ( أو على مسؤولية الشركة التي أمثلها). يدفع المشتري العمومي المبالغ المستحقة بموجب عقد الصفقة بتحويلها إلى الحساب المفتوح (بالبنك أو البريد) ..... تحت عدد ..... البنكية أو البريدية)

حرر بـ ..... في .....

**صاحب العرض**

(الإمضاء والختم مع ذكر الإسم واللقب والصفة)

( ملحق عدد 08 )  
طلب عروض عدد 2017/02  
جدول الأسعار

القسط	البيان	الكمية	الثمن الفردي باعتبار الأداءات (بالأرقام)	الثمن الجملي باعتبار الأداءات (بالأرقام)
1	شاحنة صغيرة ذات أربعة (04) أبواب	10		
<b>المجموع</b>				

أوقف جدول الأسعار هذا بمبلغ جملي قدره (بلسان القلم .....  
وبالأرقام) .....  
.....

**صاحب العرض**  
(الإمضاء والختم مع ذكر الاسم واللقب والصفة)

**طلب عروض عدد 02/09/2017**  
**جدول التفصيل التقديرى للأسعار**

القسط	البيان	الحكمة	الثمن الفردي دون اعتبار الأداءات	الأداءات	الثمن الفردي باعتبار جميع الأداءات بلسان القلم
1	شاحنة صغيرة ذات أربعة أبواب (04)	01			
<b>المجموع</b>					

حدد المبلغ الجملى للصفقة بـ (السان القلم وبالأرقام).

ياعتار جميع الحقوق والضرائب والأداءات والمصاريف

## صاحب العرض